

صحيح ابن خزيمة

2352 - و في خبر عبد المطلب بن ربيعة و مصيره مع الفضل بن عباس ٧ إلى النبي A و مسألتهما إياه استعمالهما على الصدقة و إعلام النبي A إياهما أن هذه الصدقة إنما هي أوساخ الناس و لا تحل لمحمد و لا لآل محمد و إنما كانت مسألتهما استعمالهما على الصدقات المفروضة فقوله A في إجابته إياها : إن هذه الصدقة أي التي سألتهماني استعمالكما عليها إنما هي أوساخ الناس و لا تحل لمحمد و لا لآل محمد